الأمم المتحدة

Distr.: General 19 February 2016

Arabic

Original: English/French/Spanish



الدورة الحادية والسبعون البند ٥٧ من القائمة الأولية* التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير الأمين العام

مو جز

يُقدَّم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة ٩٧/٧٠، وهو جامعٌ لردود الدول الأعضاء بشأن المنح الدراسية والتسهيلات التدريبية المتاحة لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

.A/71/50 *





أو لا - مقدمة

1 - ca حسب الجمعية العامة، في قرارها 0.00 (c-9)، الدول الأعضاء إلى أن تعرض تسهيلات على سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ليس في مرحلة الدراسة والتدريب الخامعية فحسب، وإنما للدراسة في مرحلة التعليم ما بعد الابتدائي أيضا، وللتدريب الفني والمهنى ذي الفائدة العملية المباشرة.

٢ - ووفقا لقرار الجمعية العامة ١٦٩٦ (د-١٦)، تبلغ الأمانة العامة الدول القائمة بالإدارة بالعروض المقدَّمة بموجب القرار ٥٤٥ (د-٩) حتى يتسنى لتلك الدول الإعلان بالطرق المناسبة عن تلك العروض في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها.

٣ - ويمكن للراغبين في تقديم الطلبات الاطلاع على المعلومات المتعلقة بالمنح الدراسية المعروضة من الدول الأعضاء في إطار هذا البرنامج. وقد أُدر حت إشارة إلى هذا البرنامج في الطبعات المتوالية من الدليل المعنون "الدراسة في الخارج" (Study Abroad) الذي تصدره منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة.

ثانيا - المنح الدراسية المعروضة والمقدَّمة

ألف – الدول المقدِّمة للعروض

على مرِ السنوات، درجت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الآتي بيالها، والبالغ عددها ٦٤ دولة، على إتاحة منح دراسية كي يستخدمها سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وذلك استجابة للقرارات الصادرة عن الجمعية العامة في هذا الصدد:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروي دار

16-02470 **2/10**

⁽١) يرد آخر تقرير في الوثيقة A/70/66.

السلام، بلغاريا، بنما، بولندا، تايلند، تركيا، تونس، حامايكا، الجزائر، حزر البهاما، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، حنوب أفريقيا، رومانيا، سري لانكا، سنغافورة، السودان، السويد، سويسرا، غابون، غانا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، قطر، كندا، كوبا، كولومبيا، ليبيا، مالطة، ماليزيا، مصر، المكسيك، ملاوي، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، يوغوسلافيا، اليونان.

٦ - وعُرضت كذلك منح دراسية من دولة غير عضو هي الكرسي الرسولي.

باء - المنح الدراسية المعروضة والمقدَّمة

الدول الأعضاء

الأرجنتين

٧ - في مذكرة شفوية مؤرخة ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، أبلغت البعثة الدائمة
للأرجنتين لدى الأمم المتحدة الأمانة العامة عما يلى:

وصفت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ٢٠٦٥ (د-٢٠) وفي قرارات لاحقة، وكذلك اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، مسألة جزر مالفيناس بأنها حالة استعمارية خاصة ومحدَّدة نظرا إلى أنها تنطوي على نزاع بشأن السيادة بين جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، مؤكدتين أن السبيل إلى تسوية هذه المسألة يكمن في التوصل عن طريق المفاوضات إلى حل سلمي للتراع بشأن السيادة، وطلبتا من كلتا الحكومتين مواصلة المفاوضات الثنائية دون إبطاء.

ورغم الاحتلال البريطاني غير القانوني، ونظرا إلى أن جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر سندويتش الجنوبية تشكل جزءا من الإقليم الوطني للأرجنتين، فإن سكاها يتمتعون - على قدم المساواة مع باقي سكان الأرجنتين - بإمكانية الاستفادة من النظام التعليمي الأرجنتيني العام. ويشمل ذلك التعليم الجاني في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي والعالي/الجامعي، كما يشمل الاستحقاقات الخاصة بالبرنامج الوطني للمنح الدراسية التابع لوزارة التعليم في جمهورية الأرجنتين.

كوبا

٨ - في مذكرة شفوية مؤرخة ٢ شباط/فبراير ٢٠١٦، أبلغت البعثة الدائمة لكوبا لدى
الأمم المتحدة الأمانة العامة بما يلى:

مساهمة جمهورية كوبا في تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٧٧/٧٠ المعنون "التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي"، الذي اعتمد في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

الطلاب الممنوحون من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الذين يتابعون دراستهم في مرحلة ما قبل التخرج في كوبا (٢٠١٥)

| الإقليم غير المتمتع بالحكم الذاتي | وزارة الصحة العامة | وزارة التعليم العالي | المدرسة الدولية للتربية البدنية والرياضة | وزارة التعليم | المجموع |
|---|-----------------------|-------------------------|---|------------------|---------|
| حزر فرجن (الولايات المتحدة) | ١ | صفر | صفر | صفر | • |
| الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية | 111 | ١. | صفر | صفر | 171 |
| المجموع | ١١٢ | ١. | صفر | صفر | ١٢٢ |

الطلاب الممنوحون من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الذين تخرجوا في كوبا في الفترة ٢٠١٥-٢٠) حسب المؤسسات

| | التعليم | وزارة | المدرسة الدولية | وزارة | وزارة | |
|---------|------------------------|----------------------|--|--------------------|--------------------|---|
| المجموع | المســتو ی المتو سط | المســتو ى الأعلى | المدرسة الدولية للتربيسة البدنيسة والرياضة | التعلـيم العالي | الصـــحة العامة | الإقليم غير المتمتع بالحكم الذاتي |
| ٤٩ | صفر | ٥ | صفر | ٣ | ٤١ | الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية |
| ٤٩ | صفر | ٥ | صفر | ٣ | ٤١ | المجموع |

الطلاب الممنوحون من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الذين تخرجوا في كوبا إلى غاية عام ٢٠١٥، حسب المؤسسات

| | وزارة | وزارة | المدرسة الدولية | وزارة | التعليم | |
|-----------------------------------|--------------------|---------------------|--|-------------------|------------------------|---------|
| الإقليم غير المتمتع بالحكم الذاتي | الصـــحة العامة | التعلــيم العالي | المدر سـة الدوليــة للتربيـــة البدنيـــة والرياضة | المستوى الأعلى | المســتو ى المتو سط | المجموع |
| أنغو يلا | ١ | | | | صفر | |
| بر مو دا | ١ | ١ | صفر | صفر | صفر | ۲ |

16-02470 **4/10**

| | التعليم | وزارة | المدرسة الدولية | وزارة | وزارة | |
|---------|------------------------|-------------------|--|-----------------------|--------------------|---|
| المجموع | المســتو ى المتو سط | المستوى الأعلى | المدرسة الدولية للتربية البدنية والرياضة | التُعلَّـيم العالي | الصـــحة العامة | الإقليم غير المتمتع بالحكم الذاتي |
| 1 | صفر | صفر | صفر | ١ | صفر | - مو نتسیرات |
| 7 077 | 980 | ۲ • ٤ | ٤ | ١٠٤٦ | 444 | الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية |
| 7 0 7 1 | 940 | ۲ ۰ ٤ | ٤ | ١.٥٠ | 770 | المجموع |

فر نسا

9 - في رسالة مؤرخة ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، أَبلغت البعثة الدائمة لفرنسا لدى الأمم المتحدة الأمانة العامة بما يلي:

يمكن لطلبة كاليدونيا الجديدة أن يستفيدوا من معونات مالية من الدولة تقدمها ثلاث وزارات هي: وزارة التربية الوطنية، ووزارة شؤون أقاليم ما وراء البحار، ووزارة الزراعة.

منح وزارة التربية الوطنية

يتولى إدارة هذه المنح نواب رؤساء الجامعات. والغرض من منح الدولة هو تيسير الحصول على التعليم العالي وتحسين ظروف الدراسة والإسهام في نجاح الطلاب. ويمكن أن يحصل على منح التعليم العالي التي تقدمها وزارة التربية الوطنية الطلاب ذوو الجنسية الفرنسية أو مواطنو الدول الأحرى الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أو الدول الأحرى الأطراف في المنطقة الاقتصادية الأوروبية أو مواطنو الاتحاد السويسري. ويمكن للطلاب الأجانب أيضا أن يستفيدوا من تلك المنح بشروط معينة.

وفي مرحلة أولى، توزَّع منح التعليم العالي حسب معايير احتماعية. وإلى جانب الشروط المتعلقة بالموارد، يجب أن يستوفي الطالب أيضا شروط السن والشواهد.

وتتدرج المنح المقدمة حسب المعايير الاجتماعية في ثمانية مستويات، يطابق المستوى "صفر" منها الإعفاء من رسوم الدراسة الجامعية، وتقابل المستوى "سبعة" منحة شهرية قدرها ١٦٩ قرنكا من فرنكات منطقة المحيط الهادئ (أي ما يعادل ٥٥٤,٥ يورو).

وهناك أيضا تكملة الجدارة، التي تشكل معونة تكميلية تضاف إلى المنح المقدمة حسب معايير احتماعية. وتخصّص تكملة الجدارة للطلاب الذين يحصلون على

درجة "حسن جدا" في دورة امتحانات البكالوريا التي تحرى في السنة السابقة للسنة الجامعية الأولى أو السنة الأولى من التسجيل في إحدى مؤسسات التعليم العالي.

شروط تقديم المنح:

لكي يحصل الطالب على منحة حسب المعايير الاجتماعية، يجب أن يكون مسجلا في برنامج دراسي يقع ضمن اختصاص وزارة التربية الوطنية، أي أن يكون:

- منخرطا في دورة تدريبية أولية في كاليدونيا الجديدة (برامج الليسانس والماجستير والدكتوراه، أو الشهادة التقنية العليا، أو شهادة الإدارة والمحاسبة، أو الأقسام التحضيرية لولوج المدارس العليا، أو كلية التجارة)؛
 - مسجلا في مؤسسة تعليمية من القطاع العام أو الخاص؛
 - منخرطا في برنامج دراسي يجوز له استقبال الطلاب الحاصلين على منح.

شروط السن:

- أن يكون سنه أقل من ٢٨ عاما عند تقديم أول طلب للحصول على المنحة؛
- ابتداء من سن الثامنة والعشرين، يجب على الطالب ألا يوقف دراسته إن أراد الاستمرار في الاستفادة من منحته؛
 - تضاف سنة واحدة إلى حد السن الأقصى لكل طالب عن كل طفل يعوله؛
 - لا يُفرض حد السن الأقصى على الطلبة ذوي الإعاقة.

عدد الطلبة المنوحين:

| 7.10 | | 7.1 | ٤ | 7.17 | | ۲.۱ | 7 | |
|------------------------------|-------------------|-----------------------------|-------------------|-----------------------------|---------------------|-----------------------------|-------------------|--|
| المبلخ الممنـوح (باليورو) | عـــد المنوحين | المبلغ الممنوح (باليورو) | عـــد المنوحين | المبلغ الممنوح (باليورو) | عــــد الممنوحين | المبلغ الممنوح (باليورو) | عـــد المنوحين | |
| 0.1.700 | 1 888 | £ £ • V 0 • A | 1 177 | W 7 £ 9 £ W V | 1.17 | ٤ • ٨٧ • ٤ • | ١٠٤١ | المنح المقدمة حسب المعايير الاجتماعية |
| ٤٧٨٠٠ | 70 | ۲۸ ٤ ۰ ۰ | ١٥ | ١. ٤ | ٦ | 7 | ١٣ | تكملة الجدارة |
| 0.01.500 | 1 404 | £ £ 40 9 • A | 1107 | 7 709 ATV | ١٠٢٣ | ٤١٠٧٠٤٠ | 1.05 | المجموع |

16-02470 **6/10**

معونات وزارة شؤون أقاليم ما وراء البحار

تساعد الدولة على مواصلة إعادة التوازن في تولي الكاناك مناصب المسؤولية في كاليدونيا الجديدة، وذلك من خلال الاعتمادات التي تخصصها وزارة شؤون أقاليم ما وراء البحار لتمويل برنامج أطر المستقبل. وبالإضافة إلى ذلك، يستفيد الطلاب الكاليدونيون من الآلية المسماة "حواز التنقل". وبالفعل يمكن أن تتولى الدولة بعض أو كل تكاليف السفر حوا عن الكاليدونيين الراغبين في متابعة دراستهم في فرنسا.

وفي كاليدونيا الجديدة، تقوم بإدارة برنامج أطر المستقبل وآلية حواز التنقل مجموعة الصالح العام المعنية بتدريب أطر المستقبل، وهي مجموعة اشتركت في إنشائها الدولة وكاليدونيا الجديدة، وتمولها الدولة بنسبة ٩٠ في المائة.

برنامج أطر المستقبل

يهتم برنامج " . • ؛ إطار " ، الذي سُمي لاحقا برنامج أطر المستقبل ، محموعة يتابع معظم أفرادها تدريبا أثناء الخدمة ، بعد أن كان من المحتمل ألا يتمكنوا من متابعة برنامج دراسي أولي كامل لأسباب تاريخية أو ثقافية أو مالية. وقد مكن البرنامج من البدء في إعادة التوازن العددي في جميع القطاعات.

وشهد التمويل الذي قدمته الدولة للبرنامج منذ بدايته تطورا كبيرا، اذ ارتفع قدره من ١,٤ مليون يورو في عام ١٩٩٠ إلى ١,٤ ملايين يورو في عام ٢٠٠٥، وهو المبلغ الذي تم الاستقرار عليه وتأمينه في عام ٢٠٠٧.

وتولى برنامج "٤٠٠ إطار" وبرنامج أطر المستقبل نفقات ٥٨٠ ١ متدربا ينحدر ٧١ في المائة منهم من الكاناك.

وتألف فوج عام ٢٠١٤ من ٥٥ متدربا وفوج عام ٢٠١٥ من ٥٥ متدربا. ومنذ بداية تنفيذ البرنامج، يغادر الإقليم ما متوسطه ٥٥ متدربا كل سنة لتلقي التدريب في فرنسا، وتكلل نسبة ٨٠ في المائة من فترات التدريب بالنجاح. ويتم إدماج نسبة تزيد عن ٩٥ في المائة من المتدربين في ميدان العمل في غضون الأشهر الثلاثة الأولى التي تتلو عودهم إلى كالبدونيا الجديدة.

وبصورة منتظمة، تقوم لجنة متابعة البرنامج المؤلفة من القوى السياسية في كاليدونيا الجديدة بتحديد القطاعات ذات الأولوية في تلقّي المعونة. ومنذ عام ٢٠١٢، تعطَى الأولوية

للدورات التدريبية المرتبطة بمهن القانون والقضاء، فضلا عن الكفاءات ذات الصلة بمهن الإدارة العليا.

وختاما، فعلاوة على برنامج أطر المستقبل، تقدم الدولة منذ عام ٢٠١٤ معونة مالية سنوية قدرها ٣٠٠٠٠٠ يورو إلى مجموعة الصالح العام المعنية بتدريب أطر المستقبل لتُخصِّصها لتمويل الدورات التدريبية من مستوى الماجستير في إدارة الأعمال. وفي عام ٢٠١٤، استفاد سبعة متدربين من هذه المعونة المحددة المكرسة لتدريب الأطر العليا العاملة في القطاع الخاص.

آلية "جواز التنقل"

تموِّل الدولة هذه الآلية بكاملها، وهي آلية تتولى بعض أو كل تكاليف السفر حوا بين المجتمعات المحلية وفرنسا عن الطلاب المنحدرين من أقاليم ما وراء البحار لمتابعة دراستهم العليا (في برامج التدريب الأولى أو المستمر) أو للمشاركة في المباريات.

ومن ثم يتم التمييز بين ''جواز التنقل للدراسة'' و ''جواز التنقل للتدريب المهني''.

وإلى حانب توزيع المعونة حسب المعايير الاحتماعية، فإنها لا تُمنح إلا في حالات عدم تقديم الدورات التدريبية المقصودة في الإقليم الأصلى.

وفيما يتعلق بجواز التنقل للدراسة، يمكن أن تغطى المعونة ما يلي:

- مجموع تكاليف السفر حوا إذا كان المستفيد يتلقى أيضا منحة من الدولة حسب المعايير الاجتماعية؛
- نصف تكلفة تذكرة السفر شريطة ألا يتجاوز معدل دخل أسرة الطالب ما قدره ٢٦ ٦٣١ يورو.

أما معونة حواز التنقل للتدريب المهني، فهي تغطي مجموع تكاليف التذاكر الجوية، شريطة ألا يتجاوز معدل دخل أسرة مقدم الطلب ما قدره ٢٦ ٢٦ يورو (قسمة الدخل السنوي على عدد الأقساط الضريبية).

ومنذ عام ٢٠١٤، يبلغ الغلاف المالي المخصص لآلية حواز التنقل ما قدره ٢,٢ مليون يورو في السنة. ويستفيد من تلك المعونة أكثر من ١٣٠ اطالبا في السنة منذ عام ٢٠١٤.

16-02470 **8/10**

منح وزارة الزراعة

تقدم وزارة الزراعة منحاً لمتابعة التعليم العالي في التخصصات الزراعية في كاليدونيا الجديدة. وتخصص تلك المنح للطلاب المسجلين في الشهادة التقنية العليا في محال الزراعة في الثانوية الزراعية في بلدة بويمبو.

وتوزع المنح حسب المعايير الاجتماعية بشكل حصري، ويماثل سلم المعايير السلم الذي تستند إليه وزارة التربية الوطنية.

ومنذ عام ٢٠١٣، صرفت وزارة الزراعة المبالغ التالية باليورو:

| 7./0 | | ۲.۱٤ | | 7.17 | |
|--------------------------|---------------|--------------------------|---------------|--------------------------|---------------|
| المبلغ الممنوح (باليورو) | عدد الممنوحين | المبلغ الممنوح (باليورو) | عدد الممنوحين | المبلغ الممنوح (باليورو) | عدد الممنوحين |
| ٤٥ ٤٢٣ | 10 | ٥٢ ٣٩٧ | ١٢ | ٣١ ٤٩١ | ١. |

نيوزيلندا

10 - في مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، أَبلغت البعثة الدائمة لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة الأمانة العامة بما يلي:

عرضت حكومة نيوزيلندا ١١ منحة تدريبية قصيرة الأجل (تصل مدة كل واحدة منها إلى عام دراسي واحد في نيوزيلندا) في عام ٢٠١٦ لصالح سكان توكيلاو. وسيتابع المستفيدون دراستهم في مجالات النجارة والبناء والهندسة الكهربائية والسباكة والحوسبة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لأن المجتمعات وأصحاب العمل يولون الأولوية لهذه المهارات المهنية. وللأسف، رفضت المؤسسات التي اختارها المترشحون طلبين اثنين لتلقي التدريب البحري لأن صاحبيهما لم يمضيا الوقت الكافي في ركوب البحر، وقد نُصحا بتقديم طلبيهما من حديد فور استيفاء هذا الشرط.

وتقدم حكومة نيوزيلندا الدعم لميزانية حكومة توكيلاو لتمكينها من تقديم المنح الدراسية وإدارتما. وتقدم توكيلاو منحا دراسية لطلاب مرحلة ما قبل التخرج في مؤسسات التعليم العالي في منطقة المحيط الهادئ وفي نيوزيلندا. وبالإضافة إلى ذلك، يستفيد سكان توكيلاو من حلقات العمل ومن التدريبات المخصصة التي تنظمها مختلف البرامج الإقليمية التي تمولها نيوزيلاندا.

وباعتبار سكان توكيلاو من مواطني نيوزيلندا، فهم أيضا مؤهلون للحصول على مجموعة من المنح الدراسية المحلية ويمكنهم ولوج مؤسسات التعليم في نيوزيلندا.

ثالثا - الطلبات المقدمة عن طريق الأمم المتحدة

11 - وفقا للإجراءات التي أرستها الجمعية العامة بموجب قرارها ١٦٩٦ (د-١٦)، فإن الطلبات الواردة إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة من سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي للحصول على المنح الدراسية، تُحال في نفس الوقت إلى الدول المقدِّمة للعروض للنظر فيها وإلى الدول القائمة بالإدارة للعلم.

17 - وخلال الفترة من ٥ آذار/مارس ٢٠١٥ إلى ٥ آذار/مارس ٢٠١٦، لم تتلقَ الأمانة العامة أية طلبات للحصول على معلومات عن المنح الدراسية المتاحة.

رابعا - خلاصة

17 - تمثل المنح الدراسية والتسهيلات التدريبية التي تعرضها الدول الأعضاء على سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي مساهمة قيِّمة في النهوض بتعليم أولئك السكان.

10/10